

ITU-R M.690-3
(2015/03)

**الخصائص التقنية للمنارات الراديوية للاستدلال
على مواقع الطوارئ (EPIRB) التي تعمل على
ترددات 121,5 MHz و 243 MHz**

السلسلة M

**الخدمة المتنقلة وخدمة الاستدلال الراديوية
وخدمة الهواة والخدمات الساتلية ذات الصلة**

تمهيد

يسلط قطاع الاتصالات الراديوية دوراً يمثل في تأمين الترشيد والإنصاف والفعالية والاقتصاد في استعمال طيف الترددات الراديوية في جميع خدمات الاتصالات الراديوية، بما فيها الخدمات الساتلية، وإجراء دراسات دون تحديد مدى الترددات، تكون أساساً لإعداد التوصيات واعتمادها.

ويؤدي قطاع الاتصالات الراديوية وظائفه التنظيمية والسياسية من خلال المؤشرات العالمية والإقليمية للاتصالات الراديوية وجمعيات الاتصالات الراديوية بمساعدة لجان الدراسات.

سياسة قطاع الاتصالات الراديوية بشأن حقوق الملكية الفكرية (IPR)

يرد وصف للسياسة التي يتبعها قطاع الاتصالات الراديوية فيما يتعلق بحقوق الملكية الفكرية في سياسة البراءات المشتركة بين قطاع تقدير الاتصالات وقطاع الاتصالات الراديوية والمنظمة الدولية للتوكيد الفياسي واللجنة الكهربائية الدولية (ITU-T/ITU-R/ISO/IEC) والمشار إليها في الملحق 1 بالقرار 1 ITU-R. وتعد الاستثمارات التي ينبغي لحاملي البراءات استعمالها لتقديم بيان عن البراءات أو للتصریح عن منح رخص في الموقع الإلكتروني <http://www.itu.int/ITU-R/go/patents/en> حيث يمكن أيضاً الإطلاع على المبادئ التوجيهية الخاصة بتطبيق سياسة البراءات المشتركة وعلى قاعدة بيانات قطاع الاتصالات الراديوية التي تتضمن معلومات عن البراءات.

سلسلة توصيات قطاع الاتصالات الراديوية

(يمكن الإطلاع عليها أيضاً في الموقع الإلكتروني <http://www.itu.int/publ/R-REC/en>)

العنوان	السلسلة
البث الساتلي	BO
التسجيل من أجل الإنتاج والأرشفة والعرض؛ الأفلام التلفزيونية	BR
الخدمة الإذاعية (الصوتية)	BS
الخدمة الإذاعية (التلفزيونية)	BT
الخدمة الثابتة	F
الخدمة المتنقلة وخدمة الاستدلال الراديوية وخدمة الهواة والخدمات الساتلية ذات الصلة	M
انتشار الموجات الراديوية	P
علم الفلك الراديوسي	RA
أنظمة الاستشعار عن بعد	RS
الخدمة الثابتة الساتلية	S
التطبيقات الفضائية والأرصاد الجوية	SA
تقاسم الترددات والتنسيق بين أنظمة الخدمة الثابتة الساتلية والخدمة الثابتة	SF
إدارة الطيف	SM
التجمیع الساتلي للأخبار	SNG
إرسالات الترددات المعاصرة وإشارات التوقيت	TF
المفردات والمواضيع ذات الصلة	V

ملاحظة: تمت الموافقة على النسخة الإنكليزية لهذه التوصية الصادرة عن قطاع الاتصالات الراديوية بموجب الإجراء الموضح في القرار .ITU-R 1

النشر الإلكتروني
جنيف، 2015

التوصية ITU-R M.690-3

الخصائص التقنية للمنارات الراديوية للاستدلال على موقع الطوارئ (EPIRB) التي تعمل على التردددين الحاملين MHz 243 و MHz 121,5

(2015-2012-1995-1990)

مجال التطبيق

تتضمن هذه التوصية خصائص تقنية ينبغي أن تمتثل لها المنارات الراديوية للاستدلال على موقع الطوارئ (EPIRB) المهيأة للعمل على التردددين الحاملين MHz 121,5 و MHz 243.

إن الخصائص الإضافية للمنارات الراديوية EPIRB المهيأة للنقل في الطائرة محددة في الملحقات الخاصة باتفاقية الطيران المدني الدولي.

الكلمات الرئيسية

بحرية، منار راديوسي لتحديد موقع الطوارئ، MHz 121,5، MHz 243

المختصرات/مسرد المصطلحات

EPIRB منار راديوسي للاستدلال على موقع الطوارئ

ICAO منظمة الطيران المدني الدولي

إن جمعية الاتصالات الراديوية التابعة لاتحاد الدولى للاتصالات،

إذ تتضمن في اعتبارها

(أ) أن لوائح الراديو تحدد الغرض من إشارات المنارات الراديوية للاستدلال على موقع الطوارئ (EPIRB)؛

(ب) أنه ينبغي للإدارات التي تسمح باستعمال المنارات EPIRB العاملة على التردددين الحاملين MHz 121,5 و MHz 243 أن تسهر لتكون هذه المنارات مطابقة لمواصفات القطاع ITU-R الخاصة بهذا الموضوع وللمعايير والممارسات التي توصي بها منظمة الطيران المدني الدولي (ICAO)،

توصي

1 أن تكون الخصائص التقنية للمنارات، EPIRB العاملة على التردددين الحاملين MHz 121,5 و MHz 243 مطابقة للملحق 1.

الملحق 1

الخصائص التقنية للمنارات الراديوية للاستدلال على موقع الطوارئ التي تعمل على التردددين الحاملين MHz 121,5 و 243

ينبغي للمنارات الراديوية للاستدلال على موقع الطوارئ (EPIRB) التي تعمل على التردددين الحاملين 121,5 MHz و 243 MHz أن تفي بالشروط التالية (انظر الملاحظة 1):

- (أ) ينبعي أن يكون البث في ظروف ومواقع المواتيات العادية مستقطباً رأسياً وأن يكون شامل الاتجاهات في المستوى الأفقي بشكل أساسى؛
- (ب) ينبعي أن تكون الترددات الحاملة مشكلة بالاتساع (تبلغ نسبة دورة التشغيل الدنيا 33%) مع أدنى عمق للتشكيل يبلغ 0,85؛
- (ج) ينبعي أن يتالف البث من إشارة تردد سمعي مميزة يتم الحصول عليها من تشكيل اتساع الترددات الحاملة مع كنس تردد سمعي نحو الأعلى أو نحو الأسفل لا يقل عن 700 Hz في المدى المخصوص بين 300 Hz و 600 Hz ومع معدل تكرار كنس يتراوح بين مرتين وأربع مرات في الثانية الواحدة؛
- (د) ينبعي أن يتضمن البث ترددًا حاملاً معروفاً بوضوح يتميز عن مركبات التشكيل بنطاق جانبي؛ وينبعي لنسبة 30% على الأقل من القدرة أن تكون محتواه في كل لحظة ضمن:

 - MHz 121,5 ± 30 Hz من التردد الحامل على
 - MHz 243 ± 60 Hz من التردد الحامل على

- (هـ) ينبعي أن يكون صنف الإرسال A3X؛ غير أنه يمكن استعمال أي نمط من التشكيل تتوفر فيه المتطلبات المنصوص عليها في الفقرات (ب) و (ج) و (د) أعلاه شرط ألا يسيء ذلك إلى تحديد موقع المنار الراديوي بدقة.

ملاحظة 1 - تحدد الملحقات الخاصة باتفاقية الطيران المدني الدولي الخصائص الإضافية الالزامية للمنارات EPIRB المحمولة على متن طائرة.
